**مقترح قانون عدد 58/2016 يتعلق بتنقيح المجلة الجزائية**

**الفصل الأول –** تضاف إلى أحكام المجلة الجزائية مطة 7 بالفقرة (أ) من الفصل 5 على النحو التالي:

**الفصل 5 الفقرة (أ) –**

7- الوضع تحت المراقبة الالكترونية.

**الفصل 2 –** يضاف الفصلين 15 خامسا و15 سادسا إلى المجلة الجزائية على النحو التالي:

**الفصل 15 خامسا –** للمحكمة إذا قضت بالسجن النافذ لمدة أقصاها سنتين أو سنة بالنسبة للعائد أن تستبدل بنفس الحكم تلك العقوبة بعقوبة الوضع تحت المراقبة الالكترونية وذلك لنفس المدة المحكوم بها بالسجن النافذ."

**الفصل 15 سادسا –** تتمثل عقوبة الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في تثبيت سوار إلكتروني على جسم المحكوم عليه، يتصل مباشرة بجهاز إلكتروني مركزي يوجد لدى السلطة القضائية المعنية ويسمح لقاضي تنفيذ العقوبات تتبع خطوات الجاني ومعرفة مكان وجوده وبالتالي تضعه في وضع لا يدع له مجالا لممارسة حريته إلا داخل المجال الذي يحدده له القضاء.

يقع الحكم بهذه العقوبة بطلب من المعني مع تحمله تكلفة السوار الإلكتروني.

وفي صورة عدم التزامه بمقتضيات الحكم يقع الرجوع إلى العقوبة السجنية في المددة المتبقية.